

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عدد غير اعتيادي

(العدد ٥٦ مكرر "ج") الصادر في يوم الخميس ٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٥ - ١٢ يوليه سنة ١٩٥٦ (السنة ١٢٧ هـ)

قرر :

مادة ١ - يعزل السيد / إسماعيل ثروت رئيس ديوان الموظفين من وظيفته .
مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٥ (١٢ يوليه سنة ١٩٥٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨ لسنة ١٩٥٦

بإثابة السيد / زكريا عبد الحميد محي الدين وزير الداخلية بالقيام بأعباء رئاسة الجمهورية خلال فترة تواجد رئيس الجمهورية في الخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢٧ من الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - يقوم السيد / زكريا عبد الحميد محي الدين وزير الداخلية بأعمال رئاسة الجمهورية بالنيابة هنا مدة غيابنا خارج الجمهورية .
مادة ٢ - حل وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى الحجة سنة ١٣٧٥ (١١ يوليه سنة ١٩٥٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ١١٩ و ١٤٦ من الدستور ؛

قرر :

تدب السيد المهندس أحمد عبده الشرباصي وزير الأشغال العمومية لتولى أعمال وزارة الصحة العمومية بالنيابة عن الدكتور نور الدين طراف في أثناء مدة غيابه بالمجاز لرئاسة بعثة الحج المصرية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى الحجة سنة ١٣٧٥ (١٠ يوليه سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٦

يعزل رئيس ديوان الموظفين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٢ في شأن ديوان الموظفين المعدل بالقانون رقم ٢٥١ لسنة ١٩٥٦ و ٢٨٤ لسنة ١٩٥٦ ؛